(١٠٨) عن أبي هريرة: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيُحطب، ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم آمر رجلًا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عرقًا سمينًا، أو مرماتين حسنتين، لشهد العشاء» (رواه البخاري، ٦٤٤؛ وأحمد بن حنبل، ١٥٤١٩).

- (قوله: ويلام) أي يُعاتب بالتاء لا يُعاقب، كما أفاده في البحر والنهر، لكن في التلويح: «ترك السنة المؤكدة قريب من الحرام يستحق حرمان الشفاعة»، لقوله - عليه الصلاة والسلام: «من ترك سنني لم ينل شفاعتي». اهـ. وفي التحرير: «إن تاركها يستوجب التضليل واللوم». اهـ والمراد الترك بلا عذر على سبيل الإصرار (رد المحتار على الدر المختار، ج ١، ص ١٠٤، الناشر: دار الفكر، بيروت).